

هل يجوز للمنفرد قطع صلاة الفريضة إذا أقيمت جماعة للصلاة ؟ | الشيخ / عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

هل يجوز للمنفرد ان يقطع الفريضة؟ لا ما يجوز ان يقطع الفريضة الا في حالة واحدة ذكرها العلماء انه لو صلى منفردا و اقيمت جماعة فله في هذه الحالة ان يفعل واحد من امرين. من من ثلاثة امور. الامر الاول ان يقطعها. ثم يصلي مع الناس. وهذا - 00:00:00
لا لا ينبغي الحقيقة. الحالة الثانية ان يقلبها نفلا. ويخففها ويسلم من ركعتين. وهذا احسن شيء. الحالة الثالثة انه واذا كانت الجماعة عن يمينه او كانت عن يساره او كانت امامه ويسهل عليه الانتقال لها انتقل اليها تماميك. وكمل - 00:00:20
الصلاة معهم. فاذا سلم الامام نظرنا ان كان صلاته اكثر فانه لا يتابع الامام اه في ركعات الزائدة افرض انه قد صلى ركعتين. فاذا صلى الامام ركعتين وقام للثالثة جلس هو للتشهد وله ان ينفصل عن الامام لان صلاته - 00:00:40
اتوا له ان ينتظر الامام ويطيل في التشهد والدعاء حتى يجلس ويسلم معه والله اعلم - 00:01:00